



Distr.  
LIMITED

مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي  
للمفوضين المعني بإنشاء محكمة  
جنائية دولية



A/CONF.183/C.1/WGP/L.7  
2 July 1998  
ARABIC  
Original: ENGLISH

روما، إيطاليا

١٥ حزيران/يونيه - ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٨

اللجنة الجامعة  
الفريق العامل المعني بالعقوبات

ورقة عمل مقدمة من الرئيس بشأن المادة ٧٩

الغرامات التي تحصلها المحكمة

- ١- ينشأ صندوق استئماني بقرار من جمعية الدول الأطراف لصالح ضحايا الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة ولصالح أسرهم.
- ٢- يجوز، بأمر من المحكمة، تحويل الأموال وعوائد الممتلكات الأخرى التي تحصلها المحكمة عن طريق الغرامات أو المصادرة إلى الصندوق الاستئماني.
- ٣- يدار الصندوق الاستئماني وفقاً للمعايير التي تحددها جمعية الدول الأطراف.

- - - - -